

نموذج قصير من حكم محكمة الصين CHINA TRIBUNAL

في ديسمبر- كانون الاول 2018 اصدرت المحكمة حكما مؤقتا:

" لقد استقر في يقين اعضاء المحكمة و بالإجماع، و بما لا يدع مجالاً للشك، قيام الصين بالحصاد القسري للأعضاء من سجناء الرأي، وممارسة ذلك لفترة طويلة من الزمن على عدد كبير جدا من الضحايا."

و منذ ذلك الحين، تصارع المحكمة ثقافة سائدة من السرية و التكتّم و التعتيم من قبل جمهورية الصين الشعبية، فيما يتعلق بالكثير من المواد التي كان من الممكن ان تساعد في تحديد ما إذا كان حصاد الأعضاء القسري قد حدث في الصين. و لن تردع المحكمة أو تعاق في التوصل إلى نتيجة مناسبة بشأن الأدلة المتاحة.

لم يكن لسمعة الصين بإعتبارها منتهكا صارخا لحقوق الانسان تأثير على المحكمة في التوصل الى نتيجة مناسبة. وقد تبنت المحكمة إجراءات تضمن لها إتباع نهج عادل إتجاه مصالح جمهورية الصين الشعبية. و طلبت المحكمة مساهمات من جمهورية الصين الشعبية في كل مرحلة.

وقد أخذت المحكمة بعين الاعتبار الأدلة بأشكالها المتعددة، و تناولت القضايا الفردية طبقا للأدلة المتعلقة بكل قضية ولا شئ آخر، و بالتالي توصلت إلى سلسلة من الإستنتاجات الخالية من اي تأثير ناتج عن سمعة جمهورية الصين الشعبية أو الأسباب المحتملة الأخرى للتحامل ضدها.

و كانت الإستنتاجات كالتالي:

- كانت هناك فترات إنتظار قصيرة و غير عادية (طبقا لما وعدت به جمهورية الصين الشعبية و الأطباء و المستشفيات) لتوفير الأعضاء لعمليات الزرع؛
- كان هناك تعذيب لكل من مجموعة الفالون غونغ Falun Gong و الأيغور Uyghurs؛
- كانت هناك أدلة عديدة و متراكمة (باستبعاد المعطيات الزائفة من قبل جمهورية الصين الشعبية)، والتي تشير إلى:

- عدد عمليات الزرع التي أجريت، و
 - إستحالة وجود ما يمكن ان يطلق عليه بالعدد الكافي من "المانحين المؤهلين" بموجب مشروع المانحين الطوعيين، و الذي تم تشكيله مؤخرا في جمهورية الصين الشعبية، لمقابلة هذا العدد من عمليات زرع الأعضاء؛
 - كان هناك تطوير ضخم للبنية التحتية للتسهيلات و للكادر الطبي لعمليات زراعة الأعضاء، والذي بدأ غالبا قبل التخطيط لنظام المانحين الطوعيين؛
- كانت هناك أدلة مباشرة و غير مباشرة على حصاد الأعضاء القسري.

هذه الإستنتاجات الفردية، عند دمجها، أدت إلى الإستنتاج النهائي الذي لا مفر منه، ألا و هو:

تم إرتكاب الحصاد القسري للأعضاء لسنوات في جميع أنحاء الصين على نطاق واسع، و أن ممارسي الفالون غونغ كانوا أحد المصادر، و ربما المصدر الرئيسي لتزويد هذه الأعضاء. يعتبر الإضطهاد المتضافر و الإختبارات الطبية للأغور أكثر حداثة، و قد يكون ذلك دليل على ان الحصاد القسري لأعضاء هذه المجموعة قد يظهر في الوقت المناسب. و حيث انه لم يكن لدى المحكمة اي دليل على تفكيك البنية التحتية الكبيرة المرتبطة بصناعة زرع الأعضاء في الصين، و مع غياب تفسير مرضي للسرعة التي يتم بها توفير هذه الأعضاء، كل ذلك يدل على ان الحصاد القسري للأعضاء لا يزال مستمرا حتى اليوم.

تأخذ المحكمة بعين الإعتبار فيما إذا كان هذا يشكل جريمة الإبادة الجماعية؛ فإن كل من الفالون غونغ و الإيغور في جمهورية الصين الشعبية يتأهل "كمجموعة" لغرض إثبات جريمة الإبادة الجماعية.

بالنسبة للفالون غونغ، قد إستندت المحكمة على العناصر التالية:

- قتل أفراد الجماعة؛
- إلحاق ضرر جسدي او نفسي جسيم بأفراد الجماعة.

وبناء علي مشورة قانونية، فقد تم إثبات الإبادة الجماعية بشكل واضح و مرضي، بإستثناء عنصر واحد من الجريمة.

أما العنصر المتبقي المطلوب لإثبات الجريمة و هو القصد المحدد من الإبادة الجماعية.

بعد قبول المشورة القانونية حول إثبات هذا القصد، فإن المحكمة لا تستطيع التيقن انه تم إثبات هذا القصد المطلوب، و من ثم لا تستطيع التيقن انه تم إثبات الإبادة الجماعية نفسها.

ولكن تود المحكمة ان تشير الى أن وجود قصد محدد ليس من الضروري ان يجعل جريمة الإبادة الجماعية، بحقيقتها الشريرة، أسوأ من اي جريمة فردية ضد الإنسانية، كما هو مثبت بمجموعة من الحقائق.

و تذكر المحكمة الى ان حصد الأعضاء قسرا أمر لا مثيل له في بشاعته حتى بالمقارنة - على أساس الموت من أجل الموت - بعمليات القتل على يد الجرائم الجماعية التي ارتكبت في القرن الماضي. هناك إيمان مبرر في عقول البعض أو الكثير - إلى حد الإحتمال أو الإحتمال الكبير- أنه تم إرتكاب الإبادة الجماعية.

تمشيا مع هذا و مع الأخذ بالأدلة و القوانين في الاعتبار، لا يمكن ان يكون هناك شك ان يجب على الذين لديهم سلطة ان يبدأوا بفتح التحقيقات والإجراءات في المحاكم الدولية أو في الامم المتحدة للتأكد من ارتكاب الإبادة الجماعية. و يتعين عليهم ان يتحركوا على الفور لتحديد المسألة عن أي أعمال تتعارض مع أحكام إتفاقيه الإبادة الجماعية.

قد ثبت ارتكاب جرائم ضد الإنسانية ضد مجموعة الفالون غونغ و الأويغور بما لا يدع مجالا للشك من خلا إثبات واحد أو أكثر من الأفعال التالية و المطلوبة قانونيا:

- القتل¹؛
- الإبادة²؛
- السجن أو غيره من الحرمان الشديد من الحرية البدنية و هذا انتهاكا للقواعد الأساسية للقانون الدولي³؛
- التعذيب⁴؛
- الإغتصاب أو أي شكل آخر من أشكال العنف الجنسي على مثل هذه الدرجة من الفداحة⁵؛
- الإضطهاد على أسس عرقية أو قومية أو إثنية أو ثقافية أو دينية المسلم به عالميا بأنه يتعارض مع القانون الدولي⁶؛ و
- الإختفاء القسري⁷.

في سياق هجوم أو هجمات واسعة النطاق و منهجية ضد الفالون غونغ و الأويغور.

فيما يتعلق بالأويغور، كان لدى المحكمة أدلة على إجراء فحوصات طبية على نطاق واسع و هذا يمكنهم بأن يصبحوا "بنكا للأعضاء" من بين إستخدامات أخرى. و بالفعل العالم يراقب مصالحتهم و موقعهم الجغرافي، - على رغم من كبره - إلا أن تقديم الدعم لهم ممكن أن يتم بسهولة أكثر من الفالون غونغ المنتشرين في جميع أنحاء البلاد.

يجب على الحكومات و الهيئات الدولية القيام بواجبها ليس فقط فيما يتعلق بتوجيه تهمة محتملة للإبادة الجماعية، و لكن أيضا فيما يتعلق بالجرائم ضد الإنسانية التي لا تسمح المحكمة بأن تكون أقل بشاعة. إفتراضا أنهم لا يقيمون بواجبهم، فإن المواطن الضعيف عادة يكون أكثر قوة في عصر الإنترنت مما قد لا يلاحظه بنفسه. إن وجود الإجرام على هذه الدرجة قد يسمح للأفراد في جميع أنحاء العالم للعمل بشكل مشترك للضغط على الحكومات حتى لا تستطيع تلك الحكومات و الهيئات الدولية الأخرى أن تقف مكتوفة الأيدي.

1نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية 1999 المادة 7(1)(a).

2نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية 1999 المادة 7(1)(b) و مادة 7(2)(b).

3نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية 1999 المادة 7(1)(e).

4نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية 1999 المادة 7(1)(f) و مادة 7(2)(e).

5نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية 1999 المادة 7(1)(g).

6نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية 1999 المادة 7(1)(h) و مادة 7(2)(g).

7نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية 1999 المادة 7(1)(i) و مادة 7(2)(j).

الحكومات و أي شخص يتعامل على نطاق واسع مع جمهورية الصين الشعبية بما في ذلك:

- الأطباء و المؤسسات الطبية؛
- الصناعة و الشركات، و على وجه التحديد شركات الطيران و شركات السفر و شركات الخدمات المالية و مكاتب المحاماة و شركات الأدوية و التأمين وكذلك السياحة الفردية،
- المؤسسات التعليمية؛
- المؤسسات الفنية

ان يدركوا الآن أنهم، في حدود ما سبق ذكره، يتعاملون مع دولة إجرامية.

17 يونيو - حزيران 2019

أعضاء المحكمة

سير جيفري نيس Sir Geoffrey Nice QC

البروفيسور مارتن إليوت Prof Martin Elliott

أندرو كهو Andrew Khoo

ريجينا بولوس Regina Paulose

شادي صدر Shadi Sadr

نيكولاس فيتش Nicholas Vetch

البروفيسور آرثر والدرون Prof Arthur Waldron

Rania Saleh
Accredited Court Interpreter
Translator, Transcriber

571 Eagletrace Dr
London, ON
N6G 0E8
(519) 282-4281
raniasaleh@yahoo.com

AFFIDAVIT OF TRANSLATION OF
RANIA SALEH

I, RANIA SALEH, of the City of London, Ontario do SOLEMNLY DECLARE
AS FOLLOWS:

- I am an accredited court interpreter in Ontario and professional translator. I am fluent in the English and the Arabic languages.
- I have prepared a translation from the ENGLISH language into the ARABIC language, which is attached hereto.
- The attached document is to the best of my professional knowledge and skills and is, in all respects a true and correct translation from ENGLISH into ARABIC.

I make this affidavit to confirm translation and for no other or improper purpose.

Signature of Translator:



Name of Translator:

Rania Saleh

SOLEMNLY DECLARED BEFORE ME at the City of London, Ontario, on:

City of London, Province of
Ontario
on the 11th day of August, 2020

Commissioner of Oaths

20174